

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور محمد محمود الإمام مستشاراً بمعهد التخطيط القومي، مع الاحتفاظ لسيادته بمرتبات وبدلات الوزير ومخصصاته وذلك بصفة شخصية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الأولى سنة ١٣٩٧ (٢١ أبريل سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٦٧ لسنة ١٩٧٦ بتشكيل الوزارة؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور عبدالرزاق عبدالقادر مجداً مجيد وزيراً للتخطيط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الأولى سنة ١٣٩٧ (٢١ أبريل سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢٩ لسنة ١٩٧٧

بإعفاء شركة السعد للألمونيوم من الرسوم والضرائب الجمركية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استئجار المسال العربي والأجنبي والمناطق الحرة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استئجار المسال العربي والأجنبي والمناطق الحرة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار العربي والأجنبي والمناطق الحرة رقم ١٥/٣٥-٧٧؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الآلات والمعدات اللازمة لإنشاء شركة السعد للألمونيوم .

ويحظر التصرف في الأشياء التي تم إعفاؤها طبقاً للفقرة السابقة بما ينافي لجهة غير معفاة ما لم تدفع عنها الضرائب والرسوم المستحقة وفقاً لحالة هذه الأشياء وقيمتها وقت سداد هذه الضرائب وطبقاً للتعريف الجمركية السارية في تاريخ السداد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٣٩٧ (٦ أبريل سنة ١٩٧٧)

ممدوح محمد سالم